



الجمهورية العربية السورية
وزارة الصحة

قرار تنظيمي رقم : ٣٥

وزير الصحة :

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين بالدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤

وعلى المرسوم التشريعي رقم ١١١ تاريخ ١٩٦٦/٩/١

وعلى المرسوم التشريعي رقم ٦٩ تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤

وعلى اقتراح مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي :

مادة ١ - يكلف السادة معاونو الوزير كل حسب اختصاصه بالتوقيع نيابة عن الوزير

أثناء فترة سفره خارج القطر في الفترة ما بين ٢٠٠٨/١٠/١١ ولغاية

٢٠٠٨/١٠/١٤ .

مادة ٢ - تكلف السيدة الصيدلانية ميسون نصري بالتوقيع نيابة عن الدكتور جميل العويد

في أثناء سفره في الفترة ما بين ٢٠٠٨/١٠/١١ ولغاية ٢٠٠٨/١٠/١٤

مادة ٣ - ينفذ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٩ / ١٠ / ٢٠٠٨ م

وزير الصحة

الدكتور ماهر الحسامي

المبلغ اليهم :

~~السادة معاونو الوزير~~ - ~~السادة معاونو الوزير~~

مكتب الوزير - السادة معاونو الوزير

الشؤون الإدارية - الشؤون القانونية

الديوان

